

الده الحار ذكر هذا الخبر في كتابه في شام الساطية العاصرية  
فصه لانه الحدريان يصلي عليه وقال بعضهم ان خبر العمل اجوده  
للدعا لك الشكات لا تتواحم اي العزات فالضمير راجع للمضاف  
اليه وهو قول علي حد كذا في قوله او مقرب او مجهد وكل واحد  
من الثلاثة وتجوز الصلاة وكذا السلام كذا في غير خطاب ولو  
كذلك المراسلة فالابتداء بسنة وورده واجب غير الانبيا والم  
للملائكة وسبها في ومع الكربة وهذا هو الصحيح وقيل يجوز وقيل  
خلاف الاول شعارا للبدع اي الروافض اي وقد ينهين عن  
اتباعهم وضع الدليل فكان الروافض يعظمون ملوكهم بذلك  
كما هو مذهب بمقاس النبيل فلا اله الا هو صلى الله عليه وسلم آل  
اي اوتي بفتح الواو كمال المناوي على اجماع الصغير وورده ع  
بان الصواب انه يسكون الواو وهو صحابي ولفظة آل بمعنى ذات  
لانها تطلق عليها اوهي <sup>الجملة</sup> من خصا يصعب اي لا يجوز ذلك  
لامته فهو تخصيص اضافي فلا يرد ان الانبيا والملائكة كذلك لانها  
صفتهم فلم ان يخصوا بها من شوا لم يبان اجوازها مقابل الكربة  
ويستفاد من شرح البهجة انه مستوي الطرفين اي ففعله  
تشريفا وبعد الواو استنباطية لا فانية عن اما حتى يكون  
اسقاط الفاعل ورة او من القليل على حد ما بعد ما بال اقوالهم  
قال الحلبي فاذا اسقطت مع المينة فعند المظنة اولي اي فان  
اما مقدرة او متوهمة والواو نيابة عنها ولا عاطفة لئلا يلزم  
عطف الخبر على الانبيا وان جوزها النجاة وصحة تناعي عز الاله  
عند دار ابن عماره وكل اما قيلك ايمان بائنه واحوال  
بعد معلومة مشهورة غير ان علة بنايها عند قصد محبي المضاف  
اليه اخادتها النسبة اي معني المضاف اليه فانه اديبها واخادتها  
بمخلاف ما اذا قدر اللفظ فان المقدر كالثابت والذم في قوله لئنا  
المتفردان علة بنايها شبه الحرف الا انه غير ما ذكر في اكل الصفة  
وانما هو شبه الحرف في الجود فلا تنافي ولا تجمع وايضا في تشبيهه  
احرف الجواب

الجواب له كنع وجبر وكانت ضمة جبر لما فاتها باقوب لو كانت **قوله**  
اي وبعد ان يحتمل ان يكون مراده ان يقدر لفظ يكون المضاف اليه مفيد  
منصوبة وان يكون مراده معناه فتدبر في الضم اي ان الصفة مقيدة  
بمعنى هذه الثلاثة المستعمل للتدبر لا لا بعدة مطلقه ولا مقيدة بغير  
المعنى وعلى الاول فقوله السبعة اي ازاى مدلولها **قوله** ان يسكن الهمزة  
واخيها وان لم يكن هاء شاك ولا مثل اشعار بقطعة الحن كما تقدم فظهر  
ان احسن ما يترب به من نطق بالاسم وانما اعلم ان الحكم الفعلي  
**قوله** اي محسوس لا مسموع على مراد من انك تتكلم بالسفوس اما اذا قلنا انها  
اسم الالفاظ المحسوسة باعتبار رد الالفاظ على المعاني كما هو مختار السيد كما  
قد تقدم في اشارة ليعقول مطلقا ادلال الالفاظ اعراض لوجودها في الخارج  
لانها تتقدم بوجود التلفظ لكن ناقصة السيد في هذه العلم بان الذي  
يقدر مرادها هو التلفظ اما الالفاظ فثابتة في الذهب لم يحصل فيها شيء  
بل زادت سموتها واقول لا شك بان مرادهم بالالفاظ التلفظان وكثيرا  
ما يطلق اللفظ بمعنى التلفظ وانما مشيئة الالفاظ على هذا الموضع ههنا لانه  
يكون استعمال هذا حقيقة عملية بخلافه على الارجح ثم ان قلنا ان المفصل  
يقوم بالذهب صح الحمل لا يتقدم به مصانف والا قدر مفصل هذا لان المقدمه  
اسم الالفاظ المفصلة ثم ان مشيئة الالفاظ ان اسما للكتب من حيث علم  
الحق لم يمتدح اي مصانف وامان قلنا انها علم الحنص فلا بد من مصانف  
اخر قبل ذلك او بعده وهو نوع ليس حمل ما تلفظ به المص وما تلفظت به  
حنص مثلا هكذا اقرره شيخنا الارجح مرارا وهو الذي نقله شيخنا المدائني  
في الكاشية عن حنص الكلام والذم في حواشي شيخنا المدائني ان الاحتياج  
للمصانف الثابتة انما هو متعلق ان حنص حنص علم الحنص اما علة انه علم حنص  
فلا يحتاج له لان اختلاف الحمل لا يقتضي التعدد فانظره **قوله** واي  
معقول اي ينزل منزلة المحسوس حتى يواز له جهته **قوله** كقصد من الجبش  
هو تقدير في السر فان مقدمه الجبش بالسر فقط قال في فتح البارح ان  
السر في بفتح الهاء وكسر الراء وتعد بدا التثنية هي التي تخرج بالليل  
وهي قطة من الجبش تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة اي خمسمائة

المنهية عن العلم

17

